



ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا».

[صحيح] [رواه مسلم]

يُخْبِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ الصَّادِقَ فِي إِيمَانِهِ الْمُطْمَئِنِّ بِهِ قَلْبُهُ سَيَجِدُ وَيُدْرِكُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْإِنشِرَاحِ وَالْإِتْسَاعِ وَالْفُرْحِ وَالْحَلَاوَةِ وَلَذَّةِ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّهُ هُوَ رَضِيَ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ: أَوَّلًا: رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَنْشِرِحَ صَدْرُهُ بِمَا يَرِدُ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ بِمَقْتَضَى الرِّبَوِيَّةِ مِنَ قِسْمَةِ الْأَرْزَاقِ وَالْأَحْوَالِ، فَلَا يَجِدُ فِي قَلْبِهِ اعْتِرَاضًا عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَطْلُبْ رَبًّا غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى. ثَانِيًا: رَضِيَ بِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَنْشِرِحَ صَدْرُهُ بِمَا يَتَضَمَّنُهُ الْإِسْلَامُ مِنَ التَّكَالِيفِ وَالْوَاجِبَاتِ، وَلَمْ يَسْعَ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الْإِسْلَامِ. ثَالِثًا: رَضِيَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَنْشِرِحَ صَدْرُهُ وَيُفْرِحَ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ وَلَا شَكٍّ، فَلَمْ يَسْأَلْ إِلَّا مَا يُوَافِقُ هَدْيَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65116>



النَّجَاةُ الْخَيْرِيَّةُ
ALNAJAT CHARITY

